

جنازة قرأ وطب الصحف من حين عبد الله بن عمر فبها اليه عند انصرافه فترقا
 خشية أنه يظهر فيعود الناس الى الاختلاف. قاله قيل الاختلاف باق الى
 وقتنا لهذا فما دعواكم للاتفاقه. قيل. القراءات التي يقول عليها الله لا
 يخرج عن المصاحف المذكورة فيما يرجع الى زيادة او نقصان او بدل وكذا ما كان
 من الخلاف اجما الى السجدة ونقطه لانه خطوط المصاحف كانت مهمة محتملة
 لجميع ذلك كما يقرا ففرسه بضم الصاد وكسرها. وكل في ايه الا ان يكلمه بالرفع
 والنصب. ويضمن بضم الضاد وفتح الراء مشددة وكسر الضاد وجرم الراء...
 ويقض بكوه القاف وضاد معجمة مفتحة وبضم القاف وضاد مهملة مشددة. قال
 ابن شرايب فردد عثمان الصحف الى حفصة والتي ما سوى ذلك من المصاحف.
 قال في المنع اله. وفي اللبيب انه عثمان رضي الله عنه رد الصحف الى حفصة
 وامرها انه تحرقا وقيل لهو حرقا اله اي مبالغة في اذها بل وسد المادة الاختلاف
 وفي الجعري وترد تحريقها ما رواها على صفاء الصعابة رضي الله عنهم لذتهم
 كما نزل يستوبه فيع القصة الذي يسمونه من النبي صلى الله عليه وسلم ويمتثل ذلك
 قول الرقاع لئلا ينقل اسمه لا يعرف تحريقه فيتمثل لا الصحف للافعال الرجوع اليها
 انه تصرف ليعرفا نظره مع قول اللبيب وامرها الخ. وقد ضم عياض رحم الله
 اذهم غلواها بالماء ثم احرقوها بالفتة في اذها بل وباربعها لم يتمثل على
 عثمان رضي الله عنه اهد في تحريقه ما سوى المصاحف التي استسخرا. روى
 عنه سويد بن غنمة قال قال علي لو وليت لعلت في المصاحف الذي فعل عثمان.
 وعنه روى به سعد قال ادركت الناس حينه شققة عثمان رضي الله عنه المصاحف
 فاعجبهم ذلك ولم يعي احداهم فكاه ذلك وليد علي جواز احراقه الكتب

الفصل الثالث في زيادة حكم بقرات الصحف

جامعة الملك سعود

1957

King Saud University